

عقد تشغيل مدير فني

بين الممضين أسفله :

مجمع التنمية في قطاع الفلاحة والصيد البحري ل..... ب عمادة معتمدة
..... ولاية مقره الاجتماعي والممثل في شخص رئيس مجلس
إدارته السيد رقم بطاقة تعريفه الصادرة ب..... في
..... والقاطن ب
والمعرف أدناه بالمجمع .

من جهة،

والسيد صاحب بطاقة تعريف رقم الصادرة ب في
..... والقاطن ب والمعرف أدناه بالمدير الفني.

من جهة أخرى

تم الاتفاق على ما يلي

الفصل الأول: موضوع العقد

يلتزم المجمع بموجب هذا العقد تشغيل السيد صاحب بطاقة تعريف رقم
الصادرة ب في والقاطن ب..... الذي
يقبل وظيفة مدير فني متصرفا في المجمع للقيام بالمهام المنصوص عليها بالفصل الرابع من هذا العقد وذلك طبقا أحكام هذا
العقد وطبقا للتشريع الجاري به العمل.

الفصل 2 : واجبات المدير الفني

يلتزم المدير الفني بالقيام بالواجبات التالية:

- 1 - التخطيط: إعداد برامج الضخ وتوزيع المياه وضبط برامج عمل عمال المجمع.
- 2 - تنفيذ قرارات مجلس الإدارة وبرنامج عمل المجمع.
- 3 - مسك الوثائق الإدارية والمالية والفنية الخاصة بالمجمع .
- 4-إعداد وتنظيم الجلسات العامة والاجتماعات الدورية لمجلس الإدارة وتدوين محاضر الجلسات .
- 5- حل مشاكل المجمع.
- 6 - مراقبة ومتابعة أعمال مستخدمي المجمع وحثهم على الأداء الجيد، ومراقبة سلامة التجهيزات والبيئة المحيطة بالمنشآت المائية .
- 7 - التمثيل والاتصال بالهيئات والمؤسسات العمومية والخاصة.
- 8 - تقييم نشاط المجمع.



9 - إعداد الميزانية السنوية للمجمع وتحيين قوائم المنخرطين .

10- استخلاص المقايض مقابل تسليم الوصولات إلى المنتفعين. وصرف الدفعات المأذون بها من طرف مجلس الإدارة .

11- تسجيل عمليات القبض والصرف على دفتر المحاسبة والاحتفاظ بمؤيدات القبض والصرف

12-متابعة الوضعية المالية للمجمع وذلك من خلال إعداد كشوفات دورية عن الوضعية المالية للمجمع وتقديم تقارير في الغرض لمجلس ادارة المجمع .

13- تقديم حسابات المجمع وكل المؤيدات عند الطلب إلى قابض المالية.

14 - إعلام وتحسيس المنتفعين بنشاط المجمع وبحقوقهم وواجباتهم، بضرورة الحفاظ على ممتلكات المجمع وبأهمية دفع المستحقات وبأهم قرارات مجلس إدارة المجمع .

15- مسك وتحيين الوثائق الإدارية والمالية والفنية التالية: نسخة من ملف إحداث المجمع، قائمة المنخرطين، دفتر محاضر الجلسات العامة واجتماعات مجلس الإدارة، نسخة من القوانين والأوامر المتعلقة بالمجمع، نسخة من العقود المبرمة من قبل المجمع، نسخة من رخصة في فتح حساب جاري (بنكي أو بريدي)، ملف المراسلات، جرد في ممتلكات المجمع، دفتر الزيارات، ملف الميزانية، دفتر الانخرافات والاشتراكات، كشوفات الوصولات، كشف عن الكنشات، دفتر الشيكات، مؤيدات القبض والصرف، بطاقات الانخراط و كل الوثائق الفنية التي سلمتها الادارة للمجمع، نسخة من التحاليل الكيميائية والفيزيائية، دفتر متابعة استغلال محطة الضخ، الوثائق الضرورية الأخرى المعتمدة من قبل المجمع لمتابعة توزيع المياه .

16-احترام جميع الترتيب المنصوص عليها بالقانون الأساسي والنظام الداخلي وبأدلة الاجراءات المتعلقة بالتصرف الاداري والمالي للمجمع.

الفصل الثاني: مدة العقد

حددت مدة هذا العقد بـ: شهرا ابتداء من تاريخ مباشرة المدير لمهامه و يصبح هذا العقد نافذ المفعول إثر إمضائه من قبل الطرفين

الفصل 3 :تجديد العقد

يجدد هذا العقد بصفة آلية إذا لم يتم أحد الطرفين بطلب كتابي مضمون الوصول يرسل إلى الطرف الآخر بأخر عنوان معروف له لمراجعة أو لفسخ هذا العقد وذلك قبل شهر من نهاية مدة صلاحيته

الفصل 4 :الأجر

يتمتع المدير بأجر شهري خام قدره ويلتزم المجمع بتسجيل المدير لدى الصندوق القومي للضمان الاجتماعي وخالص الأداءات حسب القوانين الجاري بها العمل .ويغطي هذا الأجر جميع الأعمال التي يقوم بها المدير لفائدة المجمع في إطار واجباته المنصوص عليها بالفصل 2 من هذا العقد، ولا يمكنه المطالبة بمبالغ أخرى مقابل ساعات أو مهام إضافية



الفصل 5 :مكان العمل وعدد الساعات الأسبوعية

يعين المجمع المقر الرسمي لعمل المدير وأماكن تدخله للقيام بمهامه. ويمكن للمجمع تغيير مكان تدخل المدير في أي وقت حسب مقتضيات العمل وذلك في حدود منطقة تدخل المجمع. كما انه يمكن تكليف المدير بالتنقل داخل الولاية أو خارجها لقضاء شؤون المجمع أو في إطار القيام بمهامه المنصوص عليها بالفصل 2 من هذا العقد. تم تحديد مدة العمل الأسبوعية بالتراضي بين الطرفين بـ ساعة في اليوم وبـ أيام في الأسبوع

الفصل 6 :استرجاع المصاريف

يسترجع المدير كامل المصاريف التي تحملها في إطار أداء مهامه حسب الشروط التالية :

• أن يكون قد تلقى إذنا مسبقا من طرف مجلس الإدارة للقيام بهذه المهمة وخالص المصاريف الضرورية.

• أن يصادق مجلس الإدارة على نتائج المهمة ومبلغ المصاريف بمحضر جلسة

• أن تكون جميع المصاريف مصحوبة بوثائق إثبات

الفصل 8 :العطل السنوية

يتمتع المدير بعطلة سنوية خالصة الأجر مدتها الجمالية يوما. ويتم الاتفاق مسبقا مع مجلس إدارة المجمع على فترات العطل .

الفصل 9 :المرض

لا يعتبر المرض سببا لإيقاف عقد الشغل إلا إذا كان بالغ الخطورة ومعالجته تتطلب مدة طويلة وإذا كانت حاجيات المصلحة تفترض تعويضه

الفصل 10 :الغياب

كل غياب عن العمل بدون سبب شرعي أو ترخيص مسبق من قبل رئيس المجمع أو من ينوبه ينجر عنه خصم مدة الغياب من أجر المدير

الفصل 11 :انتهاء العقد

في صورة إخلال المتعاقد بأحد واجباته المنصوص عليها أو القيام بخطأ فادح أو لقصور مهني فإن هذا العقد يعتبر الغيا دون إعتبار ما تبقى من مدة التعاقد ودون جبر للضرر.

رئيس مجلس إدارة المجمع

المدير الفني
الإمضاء معرف به



Groupement Société Hotel d'Informations et Société AL-ITHAFA